

تفسير ابن ابي حاتم

@ 1221 @ امه من عرض الابل ، وان كانت ربعة استحيوها وشقوا اذان امها وجزوا وبرها وخلوها من البطحاء فلا يجزون له وبراً ولا يخلبوا لها لبناً ولم يجزوا لها وبراً ، ولم يحملوا على ظهرها ، وهي من الانعام التي حرمت ظهورها . .
الوجه الثالث : .

6889 حدثنا ابي ، ثنا ابو صالح ، حدثني الليث ، حدثني عقيل عن ابن شهاب قال : كان المسيب يقول : ان البحيرة التي يمنع درها للطواغيت ولا يخلبها احد من الناس . .
والوجه الرابع : .

6890 حدثنا ابو زرعة ، ثنا منجاب بن الحارث ، ثنا بشر بن عمار عن ابي روق في قوله : بحيرة قال : اذا انتجت الناقة ستة ابطن اناثا كلها ، شقت اذانها ولا ينتفع منها بشيء فما كان منها فللاوثان . .
قوله تعالى : ولا سائبة .

6891 حدثنا ابي ، ثنا يحيى بن صالح الوحاظي ، ثنا جريح ، ثنا ابو اسحاق عن ابي الاحوص عن ابيه قال : اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقرا ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة فقال : واما السائبة فهي التي يسيبون لالهتهم . يذهبون الى الهتهم فيسيبونها . .
6892 حدثنا ابي ، ثنا ابو صالح ، حدثني معاوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس ولا سائبة قال : واما السائبة فكانوا يسيبون من انعامهم لالهتهم ، ولا يركبون لها ظهراً ، ولا يخلبون لها لبناً ، ولا يجزون لها وبراً ، ولا يحملون عليها شيئاً ، ولكن يحملون طائفة من انعامهم لا يذكرون شيئاً من اسم الله على شيء منها لا ان يركبوا ولا ان ينتجوا ولا ان حملوا ولا ان ذبحوا - وروى عن سعيد بن المسيب قال : تسب فلا يحمل عليها شيء .